

او يملح به هذا صار بزيد وعمر الكرمته في داره فكان اولي
وعبر متعلق به على ما قاله الكافي في قوله الظاهر فارسي
ما غادره من نكوه وما زانية ما حيا كما المرهمة المنقوحتة اي
عنفية الحرب فلم يجله خلفا غير ميل بهم الزايم في زيد
الميم اي غير جبان ولا تكلس بكسر النون وسكون الكاف
اي ضيق وكل يفتح الواو وكسر الكاف من وكلامه الي غير
لعمري وعين انه يفتح الكاف فعرفان قلت سطر الاسم
المشتغل عنه ان يكون مختصا كما مر وقاربا نكرة محضتم
اجيب بان ما وان كانت زانية هي فاية مقام الوصف اي
فارسي اي فارس فما ايجر قابيه دفع نوعه ان ما
خالفا اختار من الوجوه السابقة لا يقاس عليه بل
يقصد فيه على المعنى نقله من عن الشاطبي فيما
يروا من حاله من ما التي هي مفقولة لافها وقوله البعض
حاله من ما على راي بيويه او من ضميره في الخبر على راي غيره
على زرع ان ما مبتدأ وهو فرج عن الظاهر المستقيم
الي التكميلية المستقيم وقوله ان يرد اليه نايب فالعلاج
كما اشار اليه فينا وصرح به البعض لكن يلزم عليه حين
المتن نايب فالعلاج وهو لا يجوز ويظهر ترده وخرجه
الي ما ايجر اليه وعليه اي ما وردناه والمعنى فالعلاج
من رفعه ونصبه الذي ايجر لك رده اي ما وردناه من
الفواعل وخرجه عليه حالة كون ذلك كما بنا فيما يرد
على الساندة الكلام ولو قال الزم ما ايجر لو يقتضي تلك
العوائد افرودع ما ايجر بفتحها كان اخصر واوضح

التعسف

واوي

واوي وفصل مستفول اي عامر مستفول وقوله زيد
متعلق بفصله وقوله مطلقا اي غير مقيد بحيث يخصه
وقوله او باضافة اي يضاف او دي اضافة وقوله او بها
فيه اشارة الي ان اوفي كلام المصانفة خلو فتوزر اجهم
واعترض الشاطبي كلام المصانفة الفصل لا يتقيد بما ذكر
اذ يوزر بعد اضربت راغبا فيه وزيد الكرم من الكرمه اوج
فليست او مانفة جمع ولا مانفة خلو في جميع ما تقدم ارجح
الاحكام الخمسة فلا يرد ان المقدر في الوصل مقدر من لفظ
المذكور وفي الفصلين معناه ولا يرد كما مر والمرا
التشبيه في مطلق نبوت الاحكام الخمسة فلا يرد
ان النصب في الوصل احسن منه في الفصل كما يترجم
او حسنت عليه الخ التي منها اشارة الي ان في
صرف الحد يفي الباطن وغيرها في يوم اعادة لفظه السابق في
غير مطلقا بقية الامثلة الاولى بقية الاحكام الارب
يكون اسم الاشارة راجعا الي ما ذكر من امثلة الحكمين
اي واختار النصب في يجوز اي امرية او غلامه او الكرم
اخاه او غلام اخيه كما يختار في زيد الاضرب ويترجم
الامر ان في يجوز اي قام وعي وميرت به في داره كما
يستويان في زيد قام وعمر الكرمته في داره ويترجم
الرفع في زيد ميرت به كما يترجم في زيد ضربه احسن
منه في يجوز اي اضربت اخاه لان المقدر في الاول في لفظ
المذكور معناه وفي الثاني من معناه فقط وقدم الفصل
فيه بين القامه وضرب الاسم المستفول عنه بخلاف